بل غلطاً علاقة الحب ونحوها كعلاقة المجاز والحاصل انها بالفتح
تستعمل في المعاني وبالكسر في الاعيان ليس بحقيقة مستدرك
فيما نحن بصدده ولا مجاز فيه انه لا يتم التعريف لان عدم كون
الغلط مجازاً لا يدل على انه يحترز عنه بالعلاقة ولانه فيه
شائبة من المصادرة فالمناسب ان يقال فانه لا علاقة بين المستعمل
فيه وبين الموضوع له في صورة الغلط والجواب انه ليس علة للاحتراز
بما هو الغلط فانه بديهي مستغنٍ عن الدليل بل علة لصحة الاحتراز
عنه كانه قيل كيف يصح اخراج الغلط عن تعريف المجاز وهو
من افراده لان الغلط المستعمل اما ان يكون حقيقة او مجازاً وظاهر
حال
انه ليس بحقيقة فلا بد من ان يكون مجازاً فاجاب بقوله فانه ليس
اي الغلط
بحقيقة ولا مجاز اي ليس بمجاز كما انه ليس بحقيقة لعدم الاعتداد
اعتبار
بهذا الاستعمال فلا بد من اخراج وبهذا التقرير يندفع ما يتوهم
من كون الحقيقة مستدركاً في الدليل سهواً لا حاجة اليه لان ذلك
القول يخرج عن التعريف بالعلاقة صدر عمداً او سهواً وكانه دعاه
اي خذ هذا الكتاب
الى ذلك عدم صدور مثل عمداً عن العاقل ولا يخاطب عليك ان الاستعمال

الغلط

الغلط في غير ما وضع له سهواً ليس من حيث انه غير موضوع له
فيخرج عن تعريف المجاز بالحيثية المعتبرة فيه بناءً على ما اختاره
الشارح من اعتبارها لا بالعلاقة في مقام استعمال الفرس
الكتاب اذا قال المشير الى فرس بين يدي المخاطب والمتكلم
خذ هذا الكتاب سهواً فانه وان سُلم انه يصدق على
الكتاب انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له من تلك الحيثية
الا انه لا علاقة بين الكتاب والفرس الحاضر بين يدي المخاطب والمتكلم
وان كانت دالة على انه لم يرد بالكتاب معناه الحقيقي الا ان المراد بالقرينة
ما نصبه المتكلم كما سيصرح به الشارح ونصب القرينة من الساهي غير متصور
ولا يخفى انه يغني عن اشتراط القرينة فيه انه من قبيل اغناء
المتاخر عن المتقدم والاعتراض به غير موجه على ان ذلك الاغناء
في غاية الخفاء ومردود بان فائدة قيد العلاقة ليست منحصرة
في اخراج الغلط الصادر عن المتكلم سهواً حتى يحصل الاغناء
بل يخرج ايضاً الاغلاط الصادرة عن المتكلم عمداً وهي الالفاظ
المستعملة في غير ما وضعت له قصداً بدون علاقة معتبرة عند القوم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)